

ماذا وراء منح المخابرات الأسترالية صلاحيات جديدة وواسعة؟

واخافتهم. وقد أبدى تحالف ضمّ الاتحادات والمحامين ورجال الدين ونشطاء حقوق الإنسان والمهتمين بالبيئة والطلاب والأكاديميين والمؤسسات الاجتماعية قلقه إزاء تلك المشاريع المقترحة التي من شأنها توسيع صلاحيات الـ ASIO. وكان من ضمن ما جاء على لسان ممثلي تلك المؤسسات والحركات أن التعريف المعطى للإرهاب في تلك القوانين المقترحة كان عاماً جداً. وأنه بدلاً من إنشاء مخالفات قانونية جديدة باسم



الإرهاب، كان يفترض اعتماد المخالفات الجنائية المواد القانونية الحالية.

وكان من ضمن تصريحاتهم: «لا يجب أن يُعطى المدعي العام ولا الحكومة الصلاحية لحظر أية مؤسسة. وإنما يتم التعامل مع أية مؤامرة للقيام بجنح جنائية طبقاً للقوانين المعمول بها حالياً. وذلك لأن مثل تلك الصلاحيات من شأنه انتهاك المبادئ الأساسية لحرية المؤسسات وحرية الرأي، الذي تزعم الحكومة وحزب العمال دعمهم لها». وجاء عنهم أيضاً: «لا يجب إعطاء ASIO صلاحية احتجاز أشخاص غير متهمين لمدة ٤٨ ساعة. كما أن حقّ المحتجز بالحصول على الإرشادات القانونية، وكذلك حقّه في التزام الصمت هي حقوق أساسية لا يجوز إلغاؤها في أية ظروف. يجب التزام أساليب التحريّ الجنائية والاعتقال المعتمدة حالياً».

من جهته قال الكاتب المعروف ديفي مكناي، مؤلف كتاب «جواسيس أستراليا وأسرارهم»، بأن الصلاحيات الجديدة سوف «تدفع بالـ ASIO خطوة إلى الأمام على طريق إنشاء قوة مخابراتية وبوليسية جديدة مشابهة لمكتب التحقيقات الفيدرالي بأمريكا».

(راجع المقالة في جريدة Sydney Morning Herald، ٢٢/٢٢/٢٠٠٢).

إن تمرير قوانين الإرهاب وإقرارها كان مستعجلاً جداً، خاصة في ظل الجو المضطرب الذي تبع تفجيرات نيويورك. وهذا ما يجعل من السهل الاستنتاج أن هناك حملة عالمية تتبناها الحكومات الموالية لسياسات جورج بوش، تهدف إلى إنشاء حكومات بوليسية وأنظمة عسكرية، وليس من أجل الحفاظ على حياة الأبرياء ومصالح الأمم. وإن أي قراءة في أهداف إعطاء تلك الصلاحيات الجديدة والواسعة للـ ASIO يجب أن تأخذ تلك الحقيقة بعين الاعتبار.

جديدة ضمن قانون مكافحة الإرهاب، تطال سلطتها نشاط الاتحادات وتقع ضمن العصيان المدني. وتتصّن تلك القوانين على أنّ «مسؤولية تحقيق الدليل» ستكون على المتهم، فهو الذي عليه أن يثبت بأنه ليس إرهابياً، بدلاً من أن تقع المسؤولية على الجهات الأمنية لتثبت تورط ذلك الشخص في الإرهاب».

من جهتها، وفي أعقاب حملات المداهمة والتفتيش التي طالت العديد من المسلمين في مدينة سدني، أبدت الجالية الإسلامية قلقها من أن تقوم المخابرات

Australian
Security
Intelligence
Organisation

الأسترالية بإساءة استخدام هذه الصلاحيات الواسعة.

وقد قام المحامي ستيفن هوبر بجمع شهادات من بعض العائلات المسلمة التي تمت مداهمة ممتلكاتها، وصرح انطلاقاً من مركزه كناطق رسمي باسم تلك العائلات، بأن المخابرات الأسترالية تسيء استخدام سلطاتها لدخول وتفتيش المنازل واستجواب الأشخاص والحجز على ممتلكاتهم

(راجع جريدة Sydney Morning Herald بتاريخ ٢٢/٢٠٠٢).

هذا بالإضافة إلى الزيارات «الودّية»، التي أكد أعضاء الجالية المسلمة أنّها استهدفت إرعايمهم

تسعى حكومة جون هاورد، وبالتواطئ التام مع المعارضة، إلى تشريع قوانين جديدة لمحاربة «الإرهاب»، من شأنها في حال إقرارها أن تجعل من أستراليا دولة بوليسية، كعدد غير قليل من الدول.

وقد لاقت هذه التحركات معارضة من قبل بعض التيارات السياسية والاجتماعية والفكرية، حيث أشار أحد نواب حزب الأستراليين الخضر، السناتور بوب براون في بيان

صحفي له بتاريخ ٢١/٣/٢٠٠٢ ما يلي: «بدون سابق إنذار، روجت الحكومة لأسوأ العناصر المتعلقة بمشروع إقرار قوانين مكافحة الإرهاب التي يدور حولها جدل كبير، والتي تعطي المخابرات الأسترالية ASIO سلطات جديدة وصلاحيات واسعة».

وقد سارعت الحكومة بتقديم عدد من المشاريع المقترحة إلى مجلس الشيوخ التشريعي واللجنة الدستورية، وأعطت مهلة أقل من أسبوعين للمواطنين لتقديم مرافعة أو اعتراض عليها. وتضمّنت تلك المقترحات ما يلي: تعديل قانون المخابرات الأسترالية ASIO إرهاب ٢٠٠٢: تعديل تشريع أمن الحدود ٢٠٠٢، تعديل القانون الجنائي (إجراءات ضد الغش والخداع) ٢٠٠٢: تعديل القانون الجنائي (التجسس ومخالفات مماثلة) ٢٠٠٢: تعديل القانون الجنائي (منع التفجيرات الإرهابية) ٢٠٠٢:

تعديل القانون الأمني (إرهاب) ٢٠٠٢: مشروع قانون قطع تمويل الإرهاب ٢٠٠٢: تعديل قانون اعتراض الاتصالات ٢٠٠٢.

من المفترض أن تكون تلك القوانين قد صمّمت لمكافحة الإرهاب، ولكنها في حقيقة الأمر تعطي الجهات الأمنية سلطات لم يسبق لها مثيل، تمكّنها من انتهاك الحقوق المدنية للمواطنين.

ولعلّ ما أخطر ما تتضمنه تلك المشاريع هي تلك السلطات الاستثنائية للـ ASIO، والتي تمنحهم الحق في احتجاز أي شخص وإخضاعه للاستجواب لمدة ٤٨ ساعة من دون حضور محام عنه وبدون أي اتهام أو دليل معتبر. أما بالنسبة للمؤسسات التي يحتمل أن تعرّض أمن وسلامة الكومنويلث أو أي دولة أخرى للخطر، فسيكون عقابها الحظر. ويواجه أعضاء تلك المؤسسات أو الأشخاص الذين يساعدونها عقوبات بالسجن تصل إلى ٢٥ سنة. كما سيتم استحداث مخالفات